.

وقال في الهداية والمذهب والمستوعب والرعاية الصغرى والحاوي الصغير وإن خاف ثورانها فوجهان .

فائدة قال بن عقيل يحرم النظر مع شهوة تخنيث وسحاق وإلى دابة يشتهيها ولا يعف عنه وكذا الخلوة بها .

قال في الفروع وهو ظاهر كلام غيره $ فوائد .

منها قوله ولا يجوز النظر إلي أحد ممن ذكرنا لشهوة .

وهذا بلا نزاع .

قال الشيخ تقي الدين رحمه ا ومن استحله كفر إجماعا .

وكذا لا يجوز النظر إلى أحد ممن تقدم ذكره إذا خاف ثوران الشهوة نص عليه واختاره الشيخ تقي الدين رحمه ا وغيره .

ومنها معنى الشهوة التلذذ بالنظر .

ومنها لمس من تقدم ذكره كالنظر إليه على قول .

وعلى قول آخر هو أولى بالمنع من النظر واختاره الشيخ تقي الدين رحمه ا وجزم به في الرعايتين والحاوي الصغير وهو الصواب وأطلقهما في الفروع .

ومنها صوت الأجنبية ليس بعورة على الصحيح من المذهب .

قال في الفروع ليس بعورة على الأصح .

قال بن خطيب السلامية قال القاضي الزريراني الحنبلي في حواشيه على المغني هل صوت الأجنبية عورة فيه روايتان منصوصتان عن الإمام أحمد رحمه ا ظاهر المذهب ليس بعورة انتهى .

وعنه أنه عورة اختاره بن عقيل فقال يجب تجنب الأجانب الاستماع من صوت النساء زيادة على ما تدعو الحاجة إليه لأن صوتها عورة انتهى